وزن فعلى التي مذكرها فعلان كسكرى كان مونثهما مذكرها سكران
قوله كمسلمون تمثيل لما تحقق فيه الشرط المذكور قوله فشرطه ان لا يكون
بزيادة لا النافية قبل يكون قال بعض تلامذة المصنف وهذه هي نسخة المو
المولف قال ووقفت على نسخ عديدة فيهما وان لم يكن له مذكر فشرطه ان يكون
لا وهي غير صحيحة فالصواب زيادة لا قوله كحايض هذا مثال للمحقق فلا
يقال في جمع حايض بدون تا حايضات اما ما فيه التا كحايضة فانه يجمع هذا
الجمع فيقال حايضات والفرق بين حايض وحايضة ان الاول بمعنى ذات
اهلية للحيض فلو قصد تجدد الحيض لما في احد الازمنة اتي بالتا والحا تجدد
والحاصل كلام المصنف ان الاسم الذي يجمع بالالف والتا اما صفة
او غير صفة فان كان صفة فاما ان يكون له مذكر او لا فان كان فاما
ان يجمع بالواو والنون ام لا فان جمع كمسلمون قيل في مونثه مسلمات وان لم
يجمع لم يجمع المونث لئلا يلزم مزية الفرع على الاصل اذ جمع المونث فرع عن
جمع المذكر وقد انتفى الاصل فانتفى الفرع فلا يقال حمراوات كما لا يقال
احمرون ولا سكرانات كما لا يقال سكرانون ولذلك قالوا الفضليات حيث
قالوا في المذكر الافضلون وان لم يكن له مذكر نظر هل هو مجرد من علامة
التانيث اولا فان لم يكن مجردا منها جمع نحو حبليات وان كان مجردا كحايض
وطامث وطالق لم يقل فيه طالقات ولا حايضات قوله المعرب اي المجرد
من النونين اي ولم يتصل به واو جماعة ولا الف الاثنين ولا يا المخاطبة
فان اعرابه يكون بثبوت النون والكلام هنا في اعرابه بالحركات قوله نحو
فيضرب ونحني مرفوعان الاول للحكاية ويضرب مبتدا لانه قصد لفظه
فيكون اسما وهو مرفوع بضمة مقدرة على اخره منع من ظهورها ضمة
الحكاية ونحني معطوف عليه مبتدا ايضا ومرفوعان خبر مرفوع بالالف
لانه مثنى قوله مقدرة في الفتى اي للتعذر الذاتي ومثله التعذر الوصفي
نحو قوله تعالى وترى الناس سكارى بادغام احد المثلين في الاخر فان الفتحة
على الناس مقدرة للتعذر العرضي وهو السكون لاجل الادغام قوله جمع
التكسير اي ولو غير منصرف كمصابيح ومساجد لان الكلام هنا في حالة النصب
والحكم واحد فيه خلاف حالة الجر فانه بخلاف المنصرف في الجر بالفتحة ولذلك
ترك التقييد هنا بالمنصرف وقيد به في حالة الجر فيما بعد قوله المنصرف
وهو ما سلم من شبه الفعل واما غير المنصرف وهو ما اشبه الفعل نحو

مساجد

مساجد ومصابيح فانه يجر بالفتحة قوله جعودون اي يتعصبون
قوله ديرقفون بضم القاف من الرقف بمعنى الملعق والاسارى بضم
الهمزة افصح من فتحها جمع اسرى بمعنى فيكون ففتح جمع اسير ماخوذ
من الاسارى بكسر الهمزة وهو ما يجعل في عنق الاسير او رجله
قوله وجمع المونث السالم لم يقل المنصرف لانه لا يصح تقييده بذلك
لما علمت في مبحث التنوين ان تنوينه للمقابلة لا للتمكين
فالصرف هو تنوين التمكين وقوله باقيا على جمعيته حال من
جمع المونث السالم قيد به للاحتراز عنه اذا لم يبق على جمعيته
بان انسلخ عن الجمعية وسمي به فان فيه اعاريب ثلاثة كما اشار
لذلك بقوله فان زال معنى الجمعية منه الخ قال الشيخ الشنواني
ولا ضرورة لهذا القيد اي قوله باقيا الخ لان الكلام في جمع المونث
السالم واما اذا جعل علما صار مفردا نعم يصح ان يطلق عليه جمع
باعتبار اصله قوله بان جعل علما تصوير لزوال معنى الجمعية منه
اي ان معنى الجمعية وهي الدلالة على الاحاد تزول اذا جعل علما لشي
فانه ينسلخ عن تلك الدلالة ويصير كبقية الاعلام ليس له دلالة
الا على مجرد الذات قوله جاز فيه الصرف اي تنوين الصرف وهو
تنوين التمكين وذلك لان التنوين فيه حال الجمعية للمقابلة
فلما زالت الجمعية وجعل علما ازال ذلك التنوين ونون تنوين العلم
المنصرف وهو تنوين التمكين ثم ان ركاكة عبارة الشارح لا تخفى
لانه افاد هنا انه في حال جعله علما يجوز فيه الصرف اي التنوين
وعدمه ثم قسم كلا من هذين القسمين الى قسمين فقال فعلى
الصرف يخفض الخ وعلى منع الصرف الخ اما قوله فعلى الصرف يخفض
الخ فقد اخذ فيه التنوين وهو معتبر في المقسم فذكره مستدرك
والمقام للاختصار بان يقول يخفض معه واما قوله وتركه فزيادته
مخلة لانه يصير المعنى فعلى الصرف اي التنوين يخفض بالكسرة
مع ترك التنوين وهو ظاهر الفساد لان الكلام مفروض في حالة التنوين
واما قوله فعلى منع الصرف يخفض بالفتحة بلا تنوين فقوله
بلا تنوين زيادة مستدركة لان الفرض انه في حالة عدم التنوين
الذي هو معنى قوله فعلى منع الصرف اي ترك التنوين واسلم من هذه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)